

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٨ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية
وتتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

رخص لطائفة الأقباط الإنجلييين بكنيسة الإخوة الإنجيلية المقامة بناحية عزبة محرم
ببنى سالم - مركز ديرمواس - محافظة المنيا ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الأول سنة ١٤١٦ هـ

(الموافق ٥ أغسطس سنة ١٩٩٥ م)

حسنى مبارك